

مؤتمر نزع السلاح

CD/1534

28 May 1998

ARABIC

Original: SPANISH/ENGLISH

رسالة مؤرخة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٨ وموجهة من ممثل كولومبيا الدائم إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح، يحيل بها الفقرة المعنونة "نزع السلاح والأمن الدولي" من البيان الختامي للاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز، الذي عُقد في كرتاخينا دي إندياس من ١٩ إلى ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٨

أتشرف بأن أرسل إليكم الفقرة المعنونة "نزع السلاح والأمن الدولي" من البيان الختامي للاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة بلدان عدم الانحياز، الذي اجتمع في كرتاخينا دي إندياس، كولومبيا، من ١٩ إلى ٢٠ أيار/مايو من هذا العام، راجياً أن توزع كوثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

(التوقيع) غوستافو كاسترو غريرو

السفير

رئيس البعثة

الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز

كرتاخينا دي إندياس، كولومبيا، ١٩-٢٠ أيار/مايو ١٩٩٨

نزاع السلاح والأمن الدولي

١٠١- أكد وزراء الخارجية ورؤساء الوفود من جديد أنه لم يعد هناك، مع انتهاء الحرب الباردة، أي مبرر للإبقاء على الترسانات النووية أو مفاهيم الأمن الدولي القائمة على تعزيز وتطوير التحالفات العسكرية وسياسات الردع النووي. وأشاروا إلى المبادرات الدولية المختلفة التي تشدد على أنه تتوفر الآن للمجتمع الدولي، مع انتهاء الحرب الباردة، الفرصة للسعي إلى نزع السلاح النووي بوصف ذلك مسألة على درجة قصوى من الأولوية، ورحبوا بتلك المبادرات. ولاحظوا أيضاً أن الحالة الحاضرة، التي تصر فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن الأسلحة النووية توفر فوائد أمنية فريدة والتي تحتكر فيها مع ذلك حق امتلاكها، هي حالة تمييزية إلى حد كبير، وغير مستقرة، ولا يمكن القبول بها. فهذه الأسلحة ما زالت تمثل خطراً يهدد بقاء الإنسانية. وذكرُوا بأن قمة كرتاخينا قد دعت إلى اعتماد خطة عمل لإزالة الأسلحة النووية ضمن إطار محدد زمنياً. ودعوا مرة أخرى المجتمع الدولي إلى الانضمام إليهم في التفاوض على تدابير نزع سلاح عالمية وغير تمييزية، وتدابير بناء ثقة متفق عليها بصورة متبادلة، وفي تنفيذ هذه التدابير.

١٠٢- وكرر وزراء الخارجية ورؤساء الوفود نداءهم إلى مؤتمر نزع السلاح بأن يقوم، على سبيل الأولوية القصوى، بإنشاء لجنة مخصصة للشروع في عام ١٩٩٨ في مفاوضات بشأن برنامج على مراحل يستهدف الإزالة الكاملة للأسلحة النووية ويكون له إطار زمني محدد، بما في ذلك اتفاقية بشأن الأسلحة النووية. ويجب على مؤتمر نزع السلاح أن يأخذ في الاعتبار جميع الآراء والمقترحات التي قدمت إليه بشأن هذه المسألة. وألحوا أيضاً على ضرورة عقد اتفاق متعدد الأطراف عالمي وملزم قانونياً تلتزم بموجبه جميع الدول بإزالة الأسلحة النووية كلياً. وأعربوا في هذا السياق عن أسفهم لاعتماد بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية مواقف متصلبة منعت مؤتمر نزع السلاح من بدء هذه المفاوضات.

١٠٣- وفي هذا الصدد، أكد وزراء الخارجية ورؤساء الوفود من جديد أن عدداً من بلدان حركة عدم الانحياز قد اتخذت مبادرات جماعية في دورات الجمعية العامة للأمم المتحدة للتشديد على ضرورة اتخاذ إجراءات عاجلة في ميدان نزع السلاح النووي، كما طلب مؤتمر قمة كرتاخينا. ونوهوا بجميع المقترحات المفيدة التي طرحها أعضاء حركة عدم الانحياز في مؤتمر نزع السلاح بشأن إنشاء لجنة مخصصة تُعنى بنزع السلاح النووي، بما في ذلك العمل المفيد الذي قام به أعضاء حركة عدم الانحياز في مؤتمر نزع السلاح في وضع برنامج عمل لإزالة الأسلحة النووية ضمن إطار محدد زمنياً.

١٠٤- وأعرب وزراء الخارجية ورؤساء الوفود عن قلقهم لأن الدول الحائزة للأسلحة النووية لم تبرهن عن التزام حقيقي فيما يتعلق بنزع السلاح النووي الكامل وبتقديم ضمانات أمنية سلبية عالمية وغير مشروطة وملزمة قانونياً إلى جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، وحثوا الدول الحائزة للأسلحة النووية على البدء فوراً بمفاوضات بشأن هذه الضمانات وعلى إنهاؤها دون إبطاء.

١٠٥- وأحاط وزراء الخارجية ورؤساء الوفود علماً بإنشاء لجنة مخصصة في مؤتمر نزع السلاح تُعنى بوضع ترتيب دولي فعال لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية، أو التهديد باستخدامها، ضدها، من أجل التفاوض على إعطاء ضمانات عالمية وغير مشروطة وملزمة قانونياً لجميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية.

١٠٦- وأكد وزراء الخارجية ورؤساء الوفود من جديد فتوى محكمة العدل الدولية القائلة بأن "هناك التزاماً بالسعي بحسن نية إلى إجراء مفاوضات تُفضي إلى نزع السلاح النووي بجميع جوانبه في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، وإلى إنهاء هذه المفاوضات بنجاح". وكرروا في هذا الصدد نداءهم إلى جميع الدول بأن تنفذ هذا الالتزام على الفور بالشروع في مفاوضات متعددة الأطراف تُفضي في وقت مبكر إلى عقد اتفاقية بشأن الأسلحة النووية تحظرّ استحداث الأسلحة النووية أو إنتاجها أو اختبارها أو نشرها أو تخزينها أو نقلها أو استخدامها أو التهديد باستخدامها، وتنص على إلزمتها.

١٠٧- ولاحظ وزراء الخارجية ورؤساء الوفود مع القلق استمرار وجود قيود لا مبرر لها على تصدير المواد والمعدات والتكنولوجيا للأغراض السلمية إلى البلدان النامية. وأكدوا على وجوب معالجة الشواغل المتعلقة بالانتشار من خلال اتفاقات عالمية وشاملة وغير تمييزية ينبغي التفاوض عليها بصورة متعددة الأطراف. وينبغي أن تكون ترتيبات مراقبة عدم الانتشار شفافة وأن يكون باب المشاركة فيها مفتوحاً أمام جميع الدول، وينبغي أن تضمن عدم فرض قيود على حصول البلدان النامية على المواد والمعدات والتكنولوجيا المعدة للأغراض السلمية والتي تحتاج إليها لمواصلة تنميتها. وأعربوا أيضاً في هذا الشأن عن رفضهم القوي للمحاولات التي يبذلها أي من الدول الأعضاء من أجل استخدام التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية كأداة لأغراض سياسية على نحو يخالف النظام الأساسي للوكالة.

١٠٨- وتمشياً مع القرارات التي اتخذها مؤتمر أطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المعني باستعراض المعاهدة وتمديدها، ١٩٩٥، دعا وزراء خارجية ورؤساء وفود الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية جميع الدول، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية، إلى تنفيذ التزاماتها، وخاصة تلك المتعلقة بالمادة السادسة من المعاهدة. وأكدوا أيضاً ضرورة ضمان وتسهيل ممارسة حق جميع الدول غير القابل للتصرف في استحداث وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز في ظل ضمانات تقدمها الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وينبغي تنفيذ التعهدات المتعلقة بتسهيل المشاركة في أوفى قدر ممكن من تبادل المعدات والمواد والمعلومات العلمية والتكنولوجية من أجل الاستخدامات السلمية للطاقة النووية تنفيذاً كاملاً.

١٠٩- وأحاط وزراء خارجية ورؤساء وفود الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية علماً، مع الأسف، بنتائج مداوالات اللجنة التحضيرية الثانية التي عُقدت في جنيف من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٨ أيار/مايو ١٩٩٨. وأعربوا كذلك عن أسفهم لعدم تمكّن اللجنة من التوصل إلى نتيجة جوهرية بسبب إصرار أحد الوفود على دعم السياسات النووية لدولة غير طرف في معاهدة عدم الانتشار. وطلبوا إلى اللجنة التحضيرية أن تشرع على الفور، في الفترة الممتدة من الآن والتي تشمل ضمناً مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار في عام ٢٠٠٠، في القيام بعمل موضوعي من أجل تنفيذ الالتزامات المنصوص عليها في المعاهدة والالتزامات الواردة في وثيقة المبادئ والأهداف لعام ١٩٩٥، والقرارات المتعلقة بالشرق الأوسط، تنفيذاً فعلياً. وطلبوا كذلك إلى اللجنة التحضيرية أن تخصص في دوراتها المقبلة وقتاً محدداً للتداول بشأن

الخطوات العملية للجهود المنهجية والتدرجية الهادفة إلى إزالة الأسلحة النووية، كما طلبوا أن يقوم مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠ بإنشاء هيئة فرعية للجنة الرئيسية من أجل التداول بشأن الخطوات العملية للجهود المنهجية والتدرجية الهادفة إلى إزالة الأسلحة النووية.

١١٠- وأكد وزراء الخارجية ورؤساء الوفود من جديد حرمة الأنشطة النووية السلمية وأن شن أي هجوم على المرافق النووية السلمية - العاملة أو قيد الإنشاء - أو التهديد بشن هذا الهجوم، يمثل خطراً كبيراً على الكائنات البشرية وعلى البيئة، ويشكل انتهاكاً خطيراً للقانون الدولي ولمبادئ ومقاصد ميثاق الأمم المتحدة وأنظمة الوكالة الدولية للطاقة الذرية. وسلّموا بالحاجة إلى صك شامل يتم التفاوض عليه بصورة متعددة الأطراف ويحظر مهاجمة المرافق النووية المخصصة للأغراض السلمية للطاقة النووية أو التهديد بمهاجمتها.

١١١- ورحب وزراء خارجية ورؤساء وفود الدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة الكيميائية بتزايد عدد عمليات التصديق على الاتفاقية، ودعوا الدول المعلنة التي تمتلك الأسلحة الكيميائية وغيرها من الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية إلى أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن كي يكون لهذه الاتفاقية طابع عالمي. وأكدوا أيضاً على الحاجة الملحة إلى إيجاد حلول مرضية للقضايا التي لم تحل في إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بغية تمهيد السبيل لتنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً وكاملاً وغير تمييزي. وفي هذا السياق، كرروا نداءهم إلى البلدان المتقدمة لتعزيز التعاون الدولي من خلال نقل التكنولوجيا والمواد والمعدات للأغراض السلمية في الميدان الكيميائي وإزالة كل ما قد يكون هناك من قيود تمييزية مخالفة لنص الاتفاقية وروحها.

١١٢- وفيما أكد وزراء الخارجية ورؤساء الوفود أن اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية تمنح، بحكم طبيعتها، استخدام الأسلحة البيولوجية، كرروا ما قرره مؤتمر استعراض اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية من أن استخدام الدول الأطراف، في أي شكل من الأشكال وفي أي ظرف من الظروف، للعوامل أو التكسينات الجرثومية أو البيولوجية الأخرى استخداماً لا يتمشى مع أغراض الوقاية أو الحماية أو غيرها من الأغراض السلمية، يعتبر بالفعل انتهاكاً للمادة الأولى من الاتفاقية. ولاحظوا في هذا الصدد أن جمهورية إيران الإسلامية قدمت بصورة رسمية اقتراحاً بتعديل المادة الأولى من الاتفاقية لتشمل حظر استخدام الأسلحة البيولوجية، وحثوا الدول الأطراف على أن ترد في وقت مبكر على طلبات الاستعلام التي قدمتها الدول الوديعه بشأن هذا الاقتراح. ولاحظ الوزراء التقدم المحرز حتى الآن في التفاوض على بروتوكول تعزيز اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية وأكدوا من جديد قرار مؤتمر الاستعراض الرابع الذي يحث الفريق المخصص على اختتام مفاوضاته في أقرب وقت ممكن قبل بدء مؤتمر الاستعراض الخامس وعلى تقديم تقريره، الذي يجب أن يعتمد بتوافق الآراء، إلى الدول الأطراف، كي يتم النظر فيه في مؤتمر خاص. وبالتالي، ينبغي تجنب المواعيد النهائية المصطنعة. وأعربوا أيضاً عن قلقهم إزاء أية محاولات تهدف إلى تضيق نطاق وأهمية القضايا المتصلة بالمادة العاشرة من الاتفاقية، وقالوا إن ضمان الحصول على المواد والمعدات والتكنولوجيا ذات الصلة للأغراض السلمية أمر أساسي للحفاظ على المصالح الاقتصادية للبلدان النامية. ومن ثم، فإن تحقيق تقدم جوهري في تعزيز تطبيق المادة العاشرة ووضعها بصورة كاملة موضع التنفيذ هو أمر حاسم لعقد صك مقبول عالمياً وملزم قانونياً يهدف إلى تعزيز الاتفاقية.

١١٣- وأعرب وزراء الخارجية ورؤساء الوفود عن القلق بوجه خاص إزاء العمليات غير المشروعة لنقل وتداول الأسلحة الصغيرة والعتاد الخفيف وتراكمها وانتشارها في الكثير من البلدان، الأمر الذي يشكل تهديداً جدياً للسكان وللأمن الوطني والإقليمي ويمثل عاملاً يساهم في زعزعة استقرار الدول. وحثوا الدول على

اتخاذ خطوات لمعالجة تفاقم مشكلة النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة والعتاد الخفيف معالجة فعالة من خلال تدابير إدارية وتشريعية، وهي مشكلة تزيد من حدة التوتر المفضي إلى الخلاف والنزاع والإرهاب، وتؤثر سلباً على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية للبلدان المتأثرة. ورحبوا في هذا الشأن باعتماد هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة مبادئ توجيهية في عام ١٩٩٦ بشأن عمليات النقل الدولية للأسلحة في سياق قرار الجمعية العامة ٣٦/٤٦ حاء المؤرخ في ٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩١. ورحبوا، علاوة على ذلك، بمبادرة صاحب السعادة ألفا عمر كوناري، رئيس جمهورية مالي، المتعلقة بإعلان وقف من جانب واحد لإنتاج ونقل الأسلحة الخفيفة والإتجار غير المشروع بها في غربي أفريقيا والتي اعتمدها الدول الأعضاء في الاتحاد الاقتصادي لدول غربي أفريقيا في إطار المناقشات الجارية المتعلقة بإشياء آلية لمنع نشوب المنازعات في المنطقة الفرعية ومعالجتها والتحكم فيها.

١١٤- وشدد وزراء الخارجية ورؤساء الوفود على الشفافية في التسلح، نظراً إلى ما لاستحداث وإنتاج وتكديس أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، والإفراط في إنتاج الأسلحة التقليدية، من عواقب خطيرة على السلم والأمن الدوليين. وشجعوا الدول، مع مراعاة حاجتها المشروعة إلى الدفاع عن نفسها والخصائص المحددة لكل منطقة، على النظر في مبادرات مناسبة على المستويات المتعددة الأطراف والإقليمية والوطنية لزيادة الشفافية في التسلح، بوصف ذلك عنصراً هاماً لبناء الثقة وللأمن.

١١٥- ولاحظ وزراء الخارجية ورؤساء الوفود فتح باب التوقيع في أوتواو خلال شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ على اتفاقية حظر استخدام وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدميرها. وأكدوا أن إزالة الألغام الأرضية ينبغي أن تأخذ في الاعتبار اهتمام الدول المشروع بالأمن الوطني وحقوقها المشروعة في استخدام التدابير المناسبة للدفاع عن نفسها.

١١٦- ودعا وزراء الخارجية ورؤساء الوفود الدول إلى الانضمام إلى اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر والبروتوكولات الملحقة بها، ودعوا الدول الأطراف في الاتفاقية إلى الاعراب عن موافقتها على الالتزام ببروتوكولها الثاني المعدل المتعلق بالألغام الأرضية وبروتوكولها الرابع المتعلق بأسلحة الليزر المسببة للعمى، وذلك بهدف دخولها حيز النفاذ في أقرب وقت ممكن.

١١٧- وطلب وزراء الخارجية ورؤساء الوفود إلى المجتمع الدولي تقديم ما يلزم من مساعدة لعمليات إزالة الألغام الأرضية وإعادة تأهيل الضحايا في البلدان المتأثرة بالألغام الأرضية. ودعوا كذلك إلى تقديم مساعدة دولية لضمان حصول البلدان المتأثرة على كامل المواد والمعدات والتكنولوجيا والموارد المالية اللازمة لإزالة الألغام. ودعا الوزراء أيضاً إلى مواصلة تقديم المساعدة الإنسانية لضحايا الألغام الأرضية.

١١٨- وأعرب وزراء الخارجية ورؤساء الوفود عن قلقهم إزاء مخلفات الحرب العالمية الثانية، وخاصة الألغام الأرضية التي تسبب خسائر في الأرواح والمواد وتعوق خطط التنمية في بعض بلدان عدم الانحياز. وطلبوا إلى الدول المسؤولة عن زرع الألغام خارج أراضيها أن تتحمل مسؤولية الألغام الأرضية وأن تتعاون مع البلدان المتأثرة وأن تقدم ما يلزم من معلومات وخرائط ومساعدة تقنية لإزالة الألغام، وأن تساهم في تحمل تكاليف إزالة الألغام وأن تقدم تعويضاً عن أية خسائر تنشأ عن ذلك.

١١٩- ورأى وزراء الخارجية ورؤساء الوفود أن إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية تشكل خطوة إيجابية نحو تحقيق الهدف المتمثل في النزاع الشامل للأسلحة النووية وحثوا الدول على عقد اتفاقات تهدف إلى إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الأقاليم التي لا توجد فيها مثل هذه الأسلحة، وفقاً لأحكام الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح. وفي هذا السياق، رحبوا بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية بموجب معاهدات ثلاثيلوكو، وراوتونفا، وبانكوك، وبليندابا. ونظر الوزراء ورؤساء الوفود في مسألة إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في أنحاء أخرى من العالم واتفقوا على أن هذا الأمر ينبغي أن يقوم على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية وعلى نحو يتماشى مع أحكام الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح. ورحب الوزراء بجهود منغوليا الهادفة إلى إضفاء الصفة المؤسسية على مركزها بوصفها منطقة خالية من الأسلحة النووية مؤلفة من دولة وحيدة.

١٢٠- وكرر وزراء الخارجية ورؤساء الوفود الإعراب عن دعمهم لإنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. ولهذه الغاية، أكدوا من جديد الحاجة إلى الإسراع في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقاً لقراري مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) و٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة بالموضوع التي اعتمدت بتوافق الآراء. وطلبوا إلى جميع الأطراف المعنية أن تتخذ خطوات عاجلة وعملية من أجل إنشاء منطقة من هذا النوع، وفي انتظار إنشائها، طلبوا إلى إسرائيل، وهي البلد الوحيد في المنطقة الذي لم ينضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولا أعلن عن نيته الانضمام إليها، أن تتخلى عن امتلاك الأسلحة النووية، وأن تنضم دون إبطاء إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأن تضع بسرعة جميع مرافقها النووية تحت الضمانات الكاملة النطاق للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأعربوا عن بالغ قلقهم إزاء احتياز إسرائيل للقدرة النووية، وهو أمر يشكّل تهديداً خطيراً ومستمراً لأمن الدول المجاورة والدول الأخرى، وأدانوا إسرائيل لاستمرارها في تطوير الترسانات النووية وتكديسها. وأعربوا عن الرأي بأنه لا يمكن تحقيق الاستقرار في منطقة يتم الإبقاء فيها على قدر شديد من عدم التوازن في القدرات العسكرية، وخاصة من خلال احتياز الأسلحة النووية، الأمر الذي يسمح لأحد الأطراف بتهديد جيرانه والمنطقة. ورحبوا كذلك بمبادرة صاحب السعادة، السيد محمد حسني مبارك، رئيس جمهورية مصر العربية، المتعلقة بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وشددوا على وجوب اتخاذ الخطوات الضرورية في مختلف المحافل الدولية من أجل إنشاء هذه المنطقة. ودعوا أيضاً إلى فرض حظر كامل وشامل على نقل جميع المعدات والمعلومات والمواد والتسهيلات والموارد والنبائط المتصلة بالأسلحة النووية إلى إسرائيل وعلى تقديم المساعدة إليها في الميادين العلمية والتكنولوجية المتصلة بالأسلحة النووية.

١٢١- وأعرب وزراء الخارجية ورؤساء الوفود عن قلقهم إزاء التحالف العسكري الإسرائيلي - التركي وإزاء المناورات البحرية التي أُجريت في الجزء الشرقي من البحر الأبيض المتوسط وما يشكله مثل هذه المناورات من أخطار لأمن المنطقة.

١٢٢- وأعلن وزراء الخارجية ورؤساء الوفود أنه ينبغي، لتعزيز الأمن والاستقرار على الصعيد الدولي، أن تمثل جميع الدول الأطراف في معاهدات عدم الانتشار والحد من الأسلحة ونزع السلاح لجميع أحكام هذه المعاهدات وأن تنفذ هذه الأحكام، وأكدوا أن مسألة عدم امتثال الدول الأطراف ينبغي أن تُحل على نحو يتمشى مع هذه المعاهدات. وأكدوا كذلك أن أي انحراف عن الدور المتوخى لمجلس الأمن بموجب ميثاق الأمم المتحدة أو، في ظروف معينة، بموجب الأحكام ذات الصلة من المعاهدات المتعددة الأطراف المتعلقة بعدم الانتشار وبالحد من الأسلحة وبنزع السلاح، من شأنه أن يقوّض أحكام هذه المعاهدات والاتفاقيات، بما في ذلك ما تضمنه من آليات لضمان التصدي لانتهاكات أحكامها. ومن شأن هذه الانحرافات أيضاً أن تُشكّك في قيمة المفاوضات المتعددة الأطراف الدووية المتعلقة بمعاهدات نزع السلاح وضبط التسليح في مؤتمر نزع السلاح. وأكدوا على أن التحايل على أحكام المعاهدات القائمة أو تقويضها سيُلحق الضرر إلى حد خطير بدور المؤتمر.

١٢٣- وأكد وزراء الخارجية ورؤساء الوفود من جديد أن المفاهيم العالمية والإقليمية لنزع السلاح هي مفاهيم متكاملة ويمكن السعي إلى تطبيقها في آن واحد. وحثوا الدول في مختلف مناطق العالم على اتفاقات لتعزيز إقامة توازن أكبر في التسليح التقليدي والانضباط في إنتاج واحتياز الأسلحة التقليدية وكذلك، عند الضرورة، خفض هذه الأسلحة تدريجياً وبصورة متوازنة، بهدف تعزيز السلم والأمن على الصعيدين الدولي والإقليمي. وشددوا على أن حل المنازعات الإقليمية والمنازعات بين الدول حلاً سلمياً أمر أساسي لهيئة الظروف التي تمكّن الدول من تحويل مواردها عن التسليح إلى النمو الاقتصادي والتنمية. وكي تكون مبادرات نزع السلاح الإقليمية مبادرات عملية، فإنه يجب أن تراعي خصائص كل منطقة وأن تُعزّز أمن كل دولة في المنطقة المعنية. وينبغي معالجة مسألة تراكم الأسلحة التقليدية إلى حد يتجاوز الاحتياجات المشروعة للدول إلى الدفاع عن نفسها، مع مراعاة الخصائص التي تنفرد بها كل منطقة.

١٢٤- وأحاط وزراء الخارجية ورؤساء الوفود علماً بالفقرات ذات الصلة من قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ١٢/٥٢ ألف وباء حول السلم والأمن ونزع السلاح على الصعيد الدولي، وألحوا على ضرورة أن يراعي تنفيذها مراعاة كاملة لمبادئ السيادة والسلامة الإقليمية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

١٢٥- وأحاط وزراء الخارجية ورؤساء الوفود علماً بأنه تقرر، في إطار عملية الإصلاح، إعادة إنشاء إدارة معنية بنزع السلاح في الأمانة العامة للأمم المتحدة، يرأسها وكيل للأمين العام من أحد بلدان عدم الانحياز. وأعربوا عن أملهم الكبير بأن يساهم ذلك في بذل المزيد من جهود نزع السلاح من أجل تحقيق نزع السلاح العام والكامل وفقاً للأولويات الموضوعية في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرّسة لنزع السلاح والأحكام ذات الصلة من قرار مقرر الجمعية العامة ٢٢٠/٥٢.

١٢٦- وأعرب وزراء الخارجية ورؤساء الوفود مرة أخرى عن تأييدهم لعقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرّسة لنزع السلاح. ورحبوا باعتماد الجمعية العامة، بتوافق الآراء، القرار المتعلق بعقد الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرّسة لنزع السلاح. وأحاطوا علماً بالمداولات التي أجرتها في هذا الشأن هيئة نزع السلاح التابعة للأمم المتحدة وأوعزوا إلى مكتب التنسيق بأن يعهد إلى الفريق العامل المعني بنزع السلاح والتابع لحركة عدم الانحياز بمهمة مواصلة العمل على عقد الدورة الاستثنائية الرابعة وما يتصل بذلك من تنسيق خلال العملية التحضيرية. وأكدوا من جديد، في هذا السياق،

ضرورة أن تستعرض الدورة الاستثنائية الرابعة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح تنفيذ قرارات الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح وأن تقيّم هذا التنفيذ.

١٢٧- ورحب وزراء الخارجية ورؤساء الوفود بالمقرر الذي اعتمده الجمعية العامة بشأن الإبقاء على المراكز الإقليمية الثلاثة للسلم ونزع السلاح في نيبال وبيرو وتوغو وتنشيطها.

- - - - -